

## قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٣٠٠ لسنة ٢٠١٧

**رئيس مجلس الوزراء**

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته :

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية :

وعلى قرار وزير التضامن الاجتماعي رقم (٤١) بتاريخ ٢٠١٦/١/٢٧ بإضفاء صفة

النفع العام على الجمعية المصرية لخبراء العلوم والتكنولوجيا :

وعلى طلب محافظ الجيزة :

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية :

**قرر :**

### (المادة الأولى)

تخصيص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ٢٠ فدانًا بمنطقة جنوب مبنى المور بالباوطي على الطريق الدائري الجديد - مركز الواحات البحرية - محافظة الجيزة، بالمجان، لصالح الجمعية المصرية لخبراء العلوم والتكنولوجيا (جمعية ذات نفع عام)، لإقامة مشروع النهوض بزراعة التفاح والزيتون والمحاصيل الأخرى عليها، وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكي المرفق .

### (المادة الثانية)


ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٩ رمضان سنة ١٤٣٨ هـ

(الموافق ٤ يوليه سنة ٢٠١٧ م ) .

**رئيس مجلس الوزراء**

**مهندس / شريف إسماعيل**



مَوْقِعِيْ عَلَى مَدِينَةِ الْمُسْتَرْجِيْنَ

Algebra	Geometry	Calculus	Physics	Chemistry
Mathematics	Mathematics	Mathematics	Mathematics	Mathematics
Science	Science	Science	Science	Science
Technology	Technology	Technology	Technology	Technology
Language	Language	Language	Language	Language

